



حوزة الإمام الصادق  
الافتراضية

## بسم الله الرحمن الرحيم

علم الفقه: منتخب عروة الوثقى (الصلاة)

خلاصة الدرس الخامس والخمسون

قضاء الولي

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

### في قضاء الولي

يجب على ولي الميت رجلاً كان الميت أو امرأة على الأصح حرّاً كان أو عبداً أن يقضي عنه ما فاته من الصلاة لعذر من مرض أو سفر أو حيض فيما يجب فيه القضاء ولم يتمكن من قضاؤه، وإن كان الأحوط قضاء جميع ما عليه، وكذا في الصوم لمرض تمكن من قضاؤه وأهمل، بل وكذا لو فاته من غير المرض من سفر ونحوه وإن لم يتمكن من قضاؤه، والمراد به الولد الأكبر، فلا يجب على البنت وإن لم يكن هناك ولد ذكر ولا على غير الأكبر من الذكور ولا على غير الولد من الأب والأخ والعم والخال ونحوهم من الأقارب، وإن كان الأحوط مع فقد الولد الأكبر قضاء المذكورين على ترتيب الطبقات.

إذا أوصى الميت بالاستئجار عنه سقط عن الولي بشرط الإتيان من الأجير صحيحاً.

يجوز للولي أن يستأجر ما عليه من القضاء عن الميت.

إذا علم الولي أنّ على الميت فوائت ولكن لا يدري أنها فاتت لعذر من مرض أو نحوه أو لا لعذر لا يجب عليه القضاء، وكذا إذا شك في أصل الفوت وعدمه.

إذا مات في أثناء الوقت بعد مضي مقدار الصلاة بحسب حاله قبل أن يصلي وجب على الولي قضاؤها.

### في الجماعة

وهي من المستحبات الأكيدة في جميع الفرائض خصوصاً اليومية منها وخصوصاً في الأدائية ولاسيما في الصبح والعشائين، وخصوصاً لجيران المسجد أو من يسمع النداء، وقد ورد في فضلها وذمّ تاركها من ضروب التأكيدات ما كاد يلحقها بالواجبات، فمقتضى الإيمان عدم الترك من غير عذر ولاسيما مع الاستمرار عليه فإنه كما ورد لا يمنع الشيطان من شيء من العبادات منعها، ويعرض عليهم الشبهات من جهة العدالة ونحوها حيث لا يمكنهم إنكارها لأن فضلها من ضروريات الدين.

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الإلكتروني:

[حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزية \(imamsadiq.tv\)](http://imamsadiq.tv)